

نُجِحت في بعض الشركات وفشلت مع أخرى

«المركزي» و«البورصة» للشركات: ماذا فعلتم بزيادة رؤوس أموالكم وأين سيتم استغلال الزيادة الجديد

المركزي» و
رؤوس أموال

تطرح الجهات الرئ
بنك الكويت المركزي
جملة من الاستفسار
التي تتجه الى ط
لإطفاء
الإيجاب
م

س
خ
حد
وال
حتى
المستف
من
لقصر
لاسباب
جودة
الشركات،
الحالية عدم
الاستثمارية
البنك المر
عده
الحقا

المحلي في
يختلف
ي
يع
هيكلة
تاجت
شركة المدينة
مليون دينار قبل
36 مليون دينار.
ملايين دينار في
ذل كل ما لديها
ي سبيل المثال
للاستثمار، ونور
النهائية لإعادة
نظرا لأن المهمة
مفاوضات عادت

الديون



الاندماج في زمن الأزمة.. بين الرفض والاضطرار

الفرق بين الإفلاس والإعسار

شركة مروة العالمية العقارية ع.م.ك

إعلان تذكيري

لحضور اجتماعي الجمعية العامة العادية والغير عادية

يسر مجلس إدارة شركة مروة العالمية العقارية ع.م.ك، دعوة السادة المساهمين الكرام لحضور اجتماعي الجمعية العامة العادية والغير العادية للشركة الذين تقدر عددهما يوم الأحد الموافق 2010 / 8 / 8 في تمام الساعة 11:00 صباحاً بوقت العجدة والتجارة والصناعة - الدور الأول قاعة الاجتماعات (أ)، وذلك للنظر في جدول الأعمال التاليين :

جدول أعمال الجمعية العامة العادية للسنة المالية المنتهية في 2009 / 12 / 31

- 1- سماع تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة للسنة المالية المنتهية في 2009 / 12 / 31 والمصادقة عليه.
- 2- سماع تقرير مراقب هيئة الرقابة الشرعية عن السنة المالية المنتهية في 2009 / 12 / 31 والمصادقة عليه.
- 3- سماع تقرير مراقب حسابات الشركة عن السنة المالية المنتهية في 2009 / 12 / 31 والمصادقة عليه.
- 4- مناقشة الميزانية العمومية وحساب الأرباح والخسائر عن السنة المالية المنتهية في 2009 / 12 / 31 والمصادقة عليها وكذلك توصية مجلس الإدارة بعدم توزيع أرباح على المساهمين عن عام 2009 .
- 5- تجديد الموافقة على التعامل مع أطراف ذات صلة.
- 6- إخملاء طرف السادة أعضاء مجلس الإدارة وإبراء ذمتهم عن كل ما يتعلق بتصرفاتهم المالية والقانونية عن السنة المالية المنتهية في 2009 / 12 / 31 .
- 7- تعيين أو إعادة تعيين هيئة الرقابة الشرعية للسنة المالية المنتهية في 2010 / 12 / 31 ، وتحويل مجلس الإدارة بتحديد أعضائهم.
- 8- تعيين أو إعادة تعيين مراقب حسابات الشركة عن السنة المالية المنتهية في 2010 / 12 / 31 ولقوانين مجلس الإدارة بتحديد أعضائهم.

جدول أعمال الجمعية العامة غير العادية للسنة المالية المنتهية في 2009 / 12 / 31

أولاً، تعديل نص المادة (14)من النظام الأساسي للشركة على النحو التالي:

نص المادة قبل التعديل:

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (7) أعضاء تنتخبهم الجمعية العامة بالتصويت السري

نص المادة بعد التعديل:

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (5) أعضاء تنتخبهم الجمعية العامة بالتصويت السري

لذا يرجى من السادة المساهمين الراغبين في استلام دعوة الحضور والتوكيل ، مراجعة السادة مكتب أنور القضامي وشركاء جرائق فورنتون - مبنى السوق الكبير - برج أ - الطابق التاسع ، خلال مواعيد العمل الرسمية للشركة (استثارة) من يوم الأحد الموافق 2010 / 7 / 25 ، للاستفسار يمكن الاتصال على هاتف 22443900/9.

والله والي التوفيق ...

مجلس الإدارة


الذكرى العشرين
للاحتلال العراقي
على دولة الكويت
لأجل الكويت.. لن ننسى
تحت رعاية الشیخة..
نعیمة الأحمـد الجابر الصباح
رئيسة اللجنة التنفيذية لرياضة المرأة بمجلس التعاون بدول الخليج العربية
يقیم بیت الكويت لأعمال الوطنية مهرجانه
السنوي لإحياء الذكرى العشرين للاحتلال
العراقي على دولة الكويت (لأجل الكويت.. لن ننسى)
خلال الفترة من 2-3 أغسطس 2010

الرعي الرسمي


الحريـة الصباح النهار الدار ARAB+TIME السياسة الذیلة

الرعي الإعلامي


مجلس التعاون لدول الخليج العربية
COOPERATION COUNCIL OF THE ARAB STATES

الملف الاقتصادي الأسبوعي: «بعد احتدام أزمة القروض وعجز الشركات عن السداد.. قطار الشركات إلى أين؟»

استبيان «الأنباء»: 70٪ يرون أن التدخل الحكومي لعلاج أزمة الشركات «انفعالي» ويفتقد المنهجية



رأي 20٪ من المستجوبين كاحدى الوسائل الضرورية لوضع حلول «فعالة»، مركزين على قوانين هيئة أسواق المال وإجراء تعديلات جذرية على قانون تعزيز الاستقرار المالي لدخول الشركات المتعثرة تحت مظلة، وكذلك الإسراع بصور قانون الشركات التجارية الجديد. وفي السؤال الثالث حول مدى تأييد تحركات الحكومة لعلاج تعثر الشركات، أوضح 70٪ تأييدهم للتدخل الحكومي لعلاج الأزمة واضعين شروطا محددة لنوعية التدخل بالتأكد على ضرورة شمولية تلك الحلول وألا تكون قاصرة على قطاع اقتصادي دون الآخر، وعبر 20٪ عن رفضهم للتحركات الحكومية لعلاج تعثر الشركات ودعمها للشركات ذات الأداء التشغيلي منها، فيما أوضح 10٪ من المستجوبين أن العلاج الحكومي أوجد مزيدا من التدهور في أداء تلك الشركات على المدى البعيد.



ومهم للخروج من الأزمة الراهنة وحتى لا تتم مكافأة المتسببين في الأزمة على حساب صغار المساهمين. وجاءت التشريعات الاقتصادية المنظمة للأداء الاقتصادي كحل وحيد وضروري للخروج من الأزمة الراهنة في

أجمعت آراء 100 شخصية من المستثمرين والاقتصاديين والمتداولين في استبيان أجرته «الأنباء» حول الجهود الحكومية لعلاج أزمة الشركات ومقترحات الخروج من الأزمة ومدى تأييدهم من عدمه - للجهود الحكومية في علاج تعثر الشركات، على أن تلك الجهود جاءت متاخرة أو قاصرة أو غير مناسبة للأوضاع الاقتصادية الراهنة. ففي السؤال الأول: كيف ترى الجهود الحكومية لعلاج أزمة الشركات؟ أجمعت 70٪ من الآراء على أن تلك الجهود «انفعالية»، و«شفافة» تجاه المستثمرين والمتداولين والاقتصاديين، ورأي 15٪ من المستجوبين أن تلك الجهود «مجرد كلام» لم يلامس أرض الواقع، فيما رأت 10٪ من العينة أنها مقبولة، ولم تبء 5٪ من العينة رأيها في تلك الجهود بقولها «لا أعرف». وفي السؤال الثاني حول مقترحات الخروج من الأزمة،

اقتصاديون: قرار «الإفلاس» شر لابد منه وإعلانه.. «موت للشركة ووصمة عار»

عن أشخاص الشركات، ومفهوم هذا الشرط الأخير عدم جواز إشهار إفلاس شركة المحاسبة وهي شركة لا تكتسب كما تقدم شخصية معنوية بسبب صفتها المستترة.

وتتأكد حالة الإفلاس على أرض الواقع بصور حكم من المحكمة ضد الشركة. أما التصفية فالمشروع الكويتي لم يفرد لها قانونا مستقلا عن قانون الشركات التجارية وإنما جاءت متواءمة مع مواد قانون الشركات التجارية الكويتي رقم 5 لسنة 1960 وتبعاً للأحكام التنظيمية للشركات فتتم عند انقضاء الشركة وذلك بالقدر الذي لا تتعارض فيه هذه الأحكام مع شروط عقد الشركة أو نظامها، مع مراعاة أسباب الانقضاء الخاصة بكل نوع من أنواع الشركات، وتنقضي كل شركة بأحد أسباب الانقضاء المنصوص عليها في نظام الشركات وتدخل الشركة بمجرد انقضاءها في دور التصفية وتحتفظ بالشخصية الاعتبارية بالقدر اللازم للتصفية إلى أن تنتهي التصفية، ويقوم بالتصفية مصف واحد أو أكثر من الشركاء أو غيرهم وسواء تم تعيين المصفي من قبل الشركة كما في (التصفية الاختيارية) أو من جهة القضائية (ديوان المظالم) يجب أن يتضمن قرار تعيين المصفين سلطاتهم ومكافاتهم وعلى المصفين القيام بجميع الأعمال التي تقتضيها التصفية. فالتصفية الاختيارية معناها إنهاء عمليات الشركة وحصر موجوداتها واستيفاء حقوقها وسداد ديونها تمهيدا لوضع الأموال الصافية بين أيدي الشركاء لاقتسامها وتوزيعها.

الفرق بين التصفية والإفلاس

الشركة غير القادرة على الوفاء بالتزاماتها تجاه الغير وذلك بسبب تجاوز خسائرها رأس المال وفقدان الضمان الكافي للدائنين تعتبر مقلسة وتطبق عليها أحكام الإفلاس من قبل ديوان المظالم بمعنى أن تكون الشركة متى استغرقت ديونها جميع أموالها فعجزت عن تادية هذه الديون مقلسة إلا أنه يمكن للشركاء تقاديا للحكم بإفلاس الشركة إبرام صلح أو تسوية مع الدائنين والحصول على موافقة الدائنين على التنازل عن جزء من ديونهم أو جدولة ديونهم لحمايتهم من الإفلاس، ويستلزم لقبول قرار الشركاء بتصفية الشركة أن تكون الشركة قادرة على الوفاء بكافة ديونها أو عليها أن تقدم مركزا ماليا معتمدا من محاسب قانوني مرخص له بثبت قدرتها على الوفاء بديونها في تاريخ الحل والتصفية حتى يتم التصديق على القرار المذكور.



رغم الاعتراف بالإفلاس قانونيا والقبول به واقعا على المستوى العالمي، إلا أننا نصطدم برفضه والهروب منه والحساسية المفرطة إزاءه محليا، فهناك أكثر من شركة المفروض إشهار إفلاسها وخروجها من السوق ترفض هذا المصير وتصر على الاستمرار رغم انتفاء شروط البقاء في السوق. الأزمة العالمية الراهنة وصعوبة الإيفاء بتسديد الديون وشح السيولة وضعت الشركات المحلية أمام واقع صعب الإقرار به، ألا وهو الإفلاس حيث لا مفر لها من مصير بات محتوما و«شرا لابد منه» كما أقر بذلك معظم الاقتصاديين والخبراء لـ «الأنباء».

وأمام حقيقة الإفلاس التي يابى الكويتيون الاعتراف بها خاصة والخليجيون عموما للجهل بحجياتها القانونية من ناحية ورفضها للاعتقاد السائد بأن الإفلاس بمثابة إعلان موت الشركة وانذارها والتشهير بسمعتها في السوق من ناحية أخرى. يعترف أغلبية الاقتصاديين بضرورة إشهار الشركات «الخسرة» إفلاسها لعدم قدرتها على الاستمرار، مشيرين إلى أن الدخول في عمليات الإفلاس ليس بالأمر المدهش أو المستغرب أو المستهجن بل قد يكون حلا جيدا للمستثمرين وللاقتصاد الوطني إلا أنهم يرفضون هذا المصير على مستوى التطبيق. وكان منطليق رفض أغلبية الكويتيين للإفلاس هو العرف الاجتماعي حيث لم تسجل أي حالة إفلاس للشركات المدرجة أو غيرها في سجلات المحكمة الكويتية حتى الآن مما جعل من الإفلاس سيناريو من السيناريوهات المطروحة فقط على صفحات الجرائد دون الجراة على طرحه على سجلات الشركات أو وزارة التجارة أو المحاكم.

وأشار الاقتصاديون إلى أن بعضهم يخلط بين مفهومين حيث يفهم التصفية على أنها إفلاس لكن كلا المفهومين لهما أحكامهما ولبائتهما حيث عرف الإفلاس بأنه الحالة القانونية التي يوجد فيها التاجر المتوقف عن دفع ديونه في موعد استحقاقها ويتم إشهاره بمقتضى حكم قضائي وقد حددت الفقرة الأولى من المادة 681 من قانون التجارة الكويتي شروط إشهار إفلاس الشركات بقولها: فيما عدا شركات المحاسبة يجوز إشهار إفلاس أي شركة إذا اضطربت أعمالها المالية فتوقفت عن دفع ديونها.

وعلى ذلك لابد أن يتوافر في الشركات التي يجوز إشهار إفلاسها شرطان: توقف الشركة عن دفع ديونها بسبب اضطراب أعمالها المالية وثانيهما اكتساب الشركة للشخصية المعنوية المستقلة

.. ومسؤول في «التجارة» ينفي وجود حالات إفلاس

المخالفة التي لم تقدم بياناتها المالية للوزارة. وأوضح أن بعض الشركات المخالفة كانت تبسر موقفها للوزارة من تأخير بياناتها المالية بأن تلك البيانات أرسلت للبورصة أو لدى بنك الكويت المركزي. وأشار إلى أن الوزارة لم تنظر إلى هذه المبررات والمعلومات وقد وضعت حدودا لذلك وطبق القانون على هذه الشركات المخالفة ووجهت كتباً رسمية لمجموعة من الشركات المتأخرة في تقديم ميزانياتها للوزارة. وقال إن التجارة استخدمت المادة 178 من قانون الشركات التجارية والتي تمنحها الأحقية في تحديد موعد الجمعيات العمومية للشركات المخالفة في تقديم ميزانياتها للوزارة بغض النظر عن حضور أو عدم حضور مجالس إدارات هذه

نفى مصدر مسؤول في وزارة التجارة والصناعة لـ «الأنباء» وجود أي حالات إفلاس للشركات المسجلة لدى الوزارة، مشيراً إلى أن قرار إسقاط اسم أي شركة من سجلات الوزارة لا يكون إلا من خلال حكم صادر من قبل المحكمة وذلك في حال تورط الشركة في حالات تزوير أو تلاعب أو أي مخالفات من هذا النوع، وعن صمت «التجارة» طوال الفترة الماضية وتحركها تجاه تنظيف البورصة من الشركات المخالفة «فجأة» ذكر المسؤول أن الوزارة أعدت تقارير بشأن الشركات المخالفة، قبل أن يتسلم الوزير أحمد الهارون حقيبة «التجارة» مستشهداً بالتقرير الذي أعده قطاع الشركات والتراخيص التجارية بالوزارة عن إنجازات هذا القطاع خلال الفترة 2009-2010 حيث ورد فيه أسماء وأعداد الشركات

معايير تصنيف الشركات المتعثرة

الشركات المتعثرة: الشركات التي تبلغ خسائرها التراكمية 50٪ أو أكثر من رأس المال المدفوع، الشركات التي حققت خسائر لمدة 3 سنوات متتالية وزاد مجموع خسائرها عن 25٪ من رأس المال المدفوع، الشركات غير العاملة أو المتوقفة جزئياً عن العمل (أسباب لا تتعلق بإعادة التقييم) لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر دون إيداع الأسباب لذلك، الشركات التي تم إعادة هيكلة رأسمالها بالتخفيض، مع بقاء نسبة من الخسائر المتراكمة تزيد على 20٪ من رأس المال الجديد، الشركات التي لم تعقد جمعيات عمومية لمدة تزيد على سنتين.

الشركات السائرة نحو التفر: الشركات التي تحقق خسائر للمرة الأولى وتزيد نسبة هذه الخسائر على 10٪ من رأسمالها أو لسنتين متتاليتين وبنسبة تزيد على 15٪ من رأسمالها، الشركات التي تمت إعادة هيكلة رأسمالها (بما يضمن التخلص من الخسائر المتراكمة) أو لا تزيد هذه الخسائر على نسبة 20٪ من رأسمالها الجديد، الشركات التي تحقق خسائر تشغيلية لمدة ثلاث سنوات متتالية، وجود قرائن على ضعف الإدارة وعدم قدرتها على التفاعل مع المتغيرات الاقتصادية المختلفة أو وجود حادثة طارئ يؤثر بشكل جوهري على سلامة المركز المالي للشركة.

الشركة الأهلية القابضة
AL-AHLIA HOLDING CO.

الشركة الأهلية القابضة

إعلان للسادة المساهمين بالشركة الأهلية القابضة ش.م.ك (قابضة)

دعوة لحضور الجمعية العامة العادية السنوية وغير العادية

نتشرف بدعوتكم لحضور الجمعية العامة العادية السنوية وغير العادية والمقرر عقدها يوم الأحد الموافق 15 أغسطس 2010 في تمام الساعة العاشرة والنصف (10:30) صباحاً في مجمع الوزارات - مقر وزارة التجارة والصناعة ببلوك 2 - الدور الأول - قاعة (ب)، وذلك لمناقشة جدول الأعمال الآتي :-

جدول أعمال الجمعية العمومية العادية السنوية

- 1- سماع تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة للسنة المنتهية في 2009/12/31 والموافقة عليه .
- 2- سماع تقرير مراقبي الحسابات للسنة المنتهية في 2009/12/31 والموافقة عليه .
- 3- مناقشة الحسابات الختامية للسنة المالية كما في 2009/12/31 والموافقة عليها .
- 4- الموافقة على طرح سندات بحد أقصى 50 مليون دينار كويتي أو ما يعادلها من عملات أو أدوات مالية أخرى، وتفويض مجلس الإدارة بإعداد الضوابط والإجراءات والشروط اللازمة لتنفيذ ذلك.
- 5- الموافقة على التعامل مع أطراف ذات صلة .
- 6- إخلاء طرف السادة أعضاء مجلس الإدارة وإبراء ذمتهم فيما يتعلق بتصرفاتهم الإدارية والقانونية عن السنة المنتهية في 2009/12/31.
- 7- الموافقة على تفويض مجلس الإدارة بشراء أسهم خزينة في حدود النسبة التي يسمح بها القانون لمدة ثمانية عشر شهراً من تاريخه.
- 8- تعيين أو إعادة تعيين مراقبي الحسابات للسنة المالية 2010 وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابهم.

جدول أعمال الجمعية العامة غير العادية

- 1- مناقشة وضع الشركة وذلك بإطفاء الخسائر المرحلة كالتالي:
 - احتياطي اجباري بمبلغ 16,513,832 د.ك
 - احتياطي اختياري بمبلغ 16,469,832 د.ك
 - علاوة اصدار بمبلغ 27,734,335 د.ك

يرجى من السادة المساهمين الكرام مراجعة السادة/ الشركة الكويتية للمقاصة للحصول على بطاقة حضور الجمعية العامة العادية السنوية وغير العادية مصطحبين معهم مستندات ملكية الأسهم أو استمارة توكيل في موعد أقصاه 2010/08/12.

الشركة الكويتية للمقاصة
منطقة شرق - شارع الخليج العربي - الدور الخامس - بجانب المستشفى الأميري
هاتف رقم، 22465696

في حال عدم اكتمال النصاب، سوف يتم تأجيل اجتماع الجمعية العمومية العادية السنوية وغير العادية للشركة لمدة أسبوعين من تاريخ الاجتماع.

الشركة الأهلية القابضة - شارع فهد السالم - برج الوطنية - الدور الرابع - ت: 22244300 فاكس: 22446536
ص.ب: 22816 الصفاة - الرمز البريدي: 13089 الكويت

صندوق الوطني للأسهم الكويتية	
تاريخ التقييم	22 يوليو 2010
القيمة الصافية للسهم	KWD 0.58247
أداء الصندوق (منذ بداية السنة)	18.01%
أداء مؤشر MSCI الكويت (منذ بداية السنة)	16.68%
nbkcapital.com	

صندوق

أول صندوق يستثمر في القطاع المصرفي

كما في 29 يوليو 2010

القيمة الصافية للوحدة	0.839 د.ك
تاريخ بدء النشاط	12 فبراير 2007
العائد منذ التأسيس	14.67%
العائد منذ بداية السنة	16.10%

إسكان ISKAN
تفيل طلبات الإستثمار يومياً - للاستفسار: 22261411
شركة تمويل الإسكان